الموازنة بين المصالح والمفاسد

في قوله تعالى

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾

(التعليم انموذجا).

أ د سلام عبود حسن

رنا صميم صديق

كلية التربية للبنات قسم علوم القران

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، محمد بن عبد الله، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته والتابعين، إلى يوم الدين....وبعد...

إن من سنن الله الكونية أن تتفاوت قدرات الناس في طاقاتهم وعقولهم، وتتباين ملكاتهم وحاجاتهم، فأحدهم مستطيع، والآخر عاجز، وبعضهم الغني، والبعض الآخر فقير وهكذا، ولقد أخبر النبي ﷺ: بأن يد الله مع الجماعة، وهذا مما يدركه العقلاء لأن الجماعة خير من الفرقة، وأن الأنعزالية والوحدة هي سبب للمشقة والضياع والهلكة، ولذا حرص الاسلام أشد الحرص على جعل المسلمين أمه يتكافل أفرادها فيما بينهم، يتعاون بعضهم مع البعض، القوي يستخدم قوته لنصرة الضعيف والغني يجعل غناه حاجة للفقير انطلاقا من قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾(١).

لذلك فالتعاون ضرورة من ضروريات الحياة التي لا يمكن الاستغناء عنها، فبالتعاون ينجز العمل بأقصر وقت وأقل جهد، ويصل إلى المطلوب بسرعة واتقان، ومن الملاحظ أن نصوص الشريعة جاءت بالخطاب الجماعي؛ ففي قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، وقوله: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ﴾، وقوله: ﴿يَابَنِي آدَمَ﴾، كل هذا دلالة على أهمية الاجتماع والتعاون والتكامل.

أما التعليم فهو عملية تهدف إلى اكتساب الشخص المتعلم الاسس العامة للمعرفة، ويتم ذلك بطريقة منظمة ومقصودة وبأهداف محددة ومعروفة، وفي السنوات الأخيرة التي شهد العالم تغيرا ملحوظا في شتى جوانب الحياة؛ بسبب ما مر به من جائحة كورونا، كان أبرزها وأهمها في مجال التعليم وخاصة التعليم في الجامعات، كان له أثر كبير في تحول التعليم من نمط تقليدي متعارف عليه وهو الالتزام المباشر بين الطالب والاستاذ، إلى أن أصبح وسيلة يستخدم عبر الأقمار الصناعية وشبكات الانترنيت والهواتف المحمولة والحواسيب في التواصل مع الطلبة. وعليه فإن دراستنا في هذا البحث الموسوم: **[الموازنة بين المصالح والمفاسد في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (التعليم انموذجا)]**.أخذنا جانب التعليم دراسة نموذجية تأصيلية وفق ضوابط الموازنة بين المصالح والمفاسد، ثم الوصول إلى تطبيقات واقعية ملموسة، وقد وجدنا من هذه التطبيقات منها ما هو يدخل في باب التعاون على البر والتقوى، ومنها ما يدخل في باب التعاون على الإثم والعدوان، ولكي نضع الأمور وفق معايير منضبطة يبين لنا الحد الفاصل بين (تعاونوا) (ولا تعاونوا)، أدخلنا قواعد الموازنة والترجيح بين المصالح والمفاسد، ليتسنى لنا معرفة موقع التطبيقات المعاصرة المؤدية إلى الإثم والعدوان من البر والتقوى، وعليه كانت خطة البحث كالتالي:

المبحث الأول: المفهوم العام بعنوان البحث

المطلب الأول: تعريف الموازنة والمصلحة والمفسدة والتعليم لغة واصطلاحا

المطلب الثاني: المعنى العام والخاص للآية

المبحث الثاني: التعاون في ضوء المصالح والمفاسد (التعليم أنموذجا)

المطلب الأول: مفهوم التعاون وفضله وفوائده في ظل دائرة التعليم.

المطلب الثاني: التعاون في التعليم بين إقامة المصلح واماتت المفاسد (تطبيقات معاصرة)

وهذا الجهد البسيط الذي نقدمه نسال الله الاخلاص والقبول، فإن أخطأنا فمن أنفسنا، وإن أصبنا فمن الله تعالى.

المبحث الاول: التعريف بعنوان البحث

المطلب الاول: تعريف الموازنة والمصلحة والمفسدة والتعليم لغة واصطلاحا.

إن مفهوم المصلحة في الشريعة الاسلامية يتناول من جهتين:

الأولى: المصلحة باعتبارها دليلا من أدلة الأحكام، ومصدرا من مصادر الاستنباط بالتحليل أو التحريم لما يستجد من حوادث، وهو المعروف عند الاصوليين بالمصلحة المرسلة أو الاستدلال بالمرسل أو الاستصلاح، وهذه المصلحة تعتبر من مناهج الاجتهاد، والتعامل مع نصوص الوحي من أجل التوصل إلى الأحكام الشرعية للوقائع.

الثانية: المصلحة باعتبارها حقيقة من الواقع المعاش، بمعنى النفع المستجلب أو الضر المستدفع، والشارع استهدف غايات ومصالح بثها في نصوص القرآن، ورمى إلى تحقيقها في حياة الناس من خلال التكاليف التي ترجع إلى الأمر والنهي، قاصدا العلل والحكم أو الأسرار والمصالح الكامنة وراء الاحكام والنصوص؛ وهذه المصالح لها مستوعبان:

١) المستوى الجزئي: وهي المصلحة المستهدفة من نص أو حكم معين، وتسمى علة الحكم، والعلة تفهم على أنها الحكمة أو المصلحة التي تعلق بها الأمر أو الاباحة، والمفسدة التي تعلق بها النهي.

٢) المستوى الكلي: ويتعلق بالمصالح المستهدفة من وراء مجموع نصوص الشريعة، وهو ما يطلق عليه المقاصد العامة للشريعة الاسلامية[٢].

- حقيقة الموازنة في اللغة والاصطلاح:

الموازنة في اللغة: من الوزن، وهي الفاعلة بين شيئين أو أكثر[٣]، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ﴾[٤].

الموازنة في الاصطلاح هي: (الأخذ بمجموعة القواعد والأسس والمعايير التي تضبط عملية الجمع والترجيح بين المصالح المتعارضة، والمفاسد المتنافرة، وكذلك المصالح والمفاسد المتقابلة؛ ليتبين أيهما أرجح فيقدم على غيره)[٥].

العلاقة بين الميزان والترجيح:

إن الميزان بمثل قاعدة الترجيح، كما ويمثل البوصلة التي تضغط الترجيح؛ ولهذا كان الوزن سابقا للترجيح؛ لأنه يتعذر الوصول إلى القول الراجح إلا بعد وزن المتعارضين، لأن الترجيح لا يكون إلا عند التقابل الظاهري، وعدم امكانية الجمع بوجه من الوجوه، ولما كان من معاني الميزان التعادل والتساوي؛ فإن الميزان هو الدافع إلى الترجيح، وهذا يدل على أن الأدلة المتعارضة ظنية؛ لأن التعارض لا يكون بين الدليلين القطعيين؛ لأن الترجيح لابد وأن يكون موجبا لتقوية أحد الطريقين المتعارضين على الآخر، والمعلوم المقطوع به غير قابل للزيادة والنقصان فلا يطلب فيه الترجيح، ولأن الترجيح إنما يكون بين متعارضين وذلك غير متصور في القطعي، وعليه فإن عملية الوزن إذا كانت صحيحة ومن القواعد الأصولية؛ ترتب عليها ترجيح الراجح من الأقوال المتعارضة، وإذا لم تكن كذلك ترتب عليها ترجيح المرجوح؛ مما يناقض مقصود الشارع ومراده، وهو مردود بإجماع العلماء[٦].

- **المصالح في اللغة: جمع مصلحة، كالمنفعة وهي من صلح الشيء يصلح صلاحا ومصلحة[٧].**

وعليه فإن المصلحة والمنفعة بمعنى واحد وتتحقق بشيئين:

الأول: بجلب والتحصيل: كاستحصال الفوائد واللذائذ.

والثاني: بالدفع والاتقاء: كاستبعاد المضار والآلام. وفي كلا الحالين تتحقق المصلحة[٨].

المصالح في الاصطلاح: لقد عرف علماء الاصول المصلحة بعدة تعريفات. وسأكتفي بذكر بعض منها:

- عرفها الامام الغزالي: (جلب المنفعة ودفع المضرة مقاصد الخلق وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم)[٩].
- وعرفها ابن عاشور هي: (وصف للفعل يحصل به الصلاح)[١٠].
- وعرفها الشاطبي: (ما يرجع إلى قيام حياة الانسان وتمام عيشه، ويليه ما تقتضيه أوصافه الشهوانية والعقلية على الاطلاق؛ كي يكون منعما على الاطلاق)[١١].

- المفاسد في اللغة: جمع مفسدة وهي مشقة من الفساد الذي هو ضد الصلاح[١٢].

والفساد اصطلاحا: هو خروج الشيء عن الاعتدال قليلا سواء أم كثير، ويضاده: الصلاح، ويستعمل في: النفس والبدن والاشياء الخارجة عن الاستقامة. والافساد: هو جعل الشيء فاسدا خارجا عما ينبغي أن يكون عليه، وعن كونه منتفعا به[١٣].

المفاسد في الاصطلاح: تطلق المفسدة على معنيين:

الاول: على السبب الموصل إلى الضرر، أي ما يترتب على فعله فساد.

الثاني: على الضرر ذاته، والشر والسيئة والمنكر.

- التعليم في اللغة: من علم العلم تعليما، وهو بمعنى التكرير والتكثير حين يحصل منه أثر في نفس المتعلم[١٤].

التعليم في الاصطلاح: تنبيه النفس لتصور المعاني[١٥].

- طرق الموازنة بين المصالح والمفاسد:

يحدث تعارض بين المصالح الشرعية والمفاسد في العمل الواحد، وعليه لابد من توضيح لطرق الموازنة التي يجب أن يتعبها الانسان في تحديد المصالح والمفاسد. وهي:

أولا: طريقة الجمع:

غذا تعارضت المصالح الشرعية نبدأ أولا بالجمع بينهما بقدر المستطاع، فنحاول أن نجمع بين جلب المصالح ودرء المفاسد لأنها أعلى الدرجات(١٦). مثال ذلك:

الجمع بين الحج والتجارة، فقد قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾(١٧).

ثانيا: طريقة الترجيح:

في حالة العجز عن الجمع بين المصالح والمفاسد وقد تساوت في الرتبة والمنزلة لجئنا إلى الترجيح، لأن الواجب هو الحصول على أعلى درجات المصلحة، وتجنب أعظم درجات المفسدة، ولكن الترجيح بين المصالح والمفاسد لا يكون بالأهواء الشخصية، وإنما الترجيح يخضع لقواعد محكمة، ومن هذه القواعد:

القاعدة الأولى: قاعدة (درء المفاسد مقدم على جلب المصالح).

أي: إذا حدث تعارض بين المفاسد والمصالح، وكانتا في منزلة ورتبة واحدة يقدم دفع المفاسد على الاعتناء بالمصالح(١٨).

وممن قال بهذه القاعدة:

الامام الزركشي: (دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح)(١٩).

ويقول الامام السيوطي: (إذا تعارضت مفسدة ومصلحة، قُدمَ دفعُ المفسدة غالبا، لأن اعتناء الشارع بالمنهيات أشد من اعتنائه بالمأمورات)(٢٠).

فإذا حدث تعارض بين المصالح والمفاسد، وهما في نفس المنزلة، ولا نستطيع الجمع بينهما، سنلجأ إلى الترجيح بدرء المفسدة على جلب المصلحة. من أمثلة ذلك:

⇦ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾(٢١).

وجه الدلالة: إن الله تعالى منع المسلمين من أن يسبوا آلهة المشركين خوفا من مفسدة سب المشركين لله تعالى(٢٢). ويثاب المرء إذا التزم بهذه الآية الكريمة لأن سب آلهة المشركين مع ما فيه من المصلحة ولكن مفاسدها أكبر.

⇦ قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾(٢٣).

وجه الدلالة: إن الله تعالى أعلم المسلمين بأن الخمر فيها مصالح ومفاسد، ولكن مفاسدها أكثر من منافعها، لأن من مفاسد الخمر أنها تزيل العقل وتؤدي للصد عن سبيل الله تعالى(٢٤).

⇦ ومن السنة ما روي عن أبي سعيد الخدري ﷺ، أن النبي ﷺ قال: (إياكم والجلوس في الطرقات، فقالوا: يا رسول الله، ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها، فقال: إذا أتيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه، قالوا وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر)(٢٥).

وجه الدلالة: أن النبي ﷺ نهى عن الجلوس في الطرقات؛ لأن مفاسده أكثر من مصالحه، ومن جلس فعليه بالالتزام بآداب الطريق التي أمر بها النبي ﷺ(٢٦).

وعليه فإن كل عمل فيه مصالح ومفاسد، فإذا تساوت المصالح والمفاسد في نفس المرتبة فيقدم درء المفسدة على المصلحة.

ويستثنى من هذه القاعدة: أنه قد تقدم المصلحة على المفسدة أحيانا؛ لغلبة المصالح على المفاسد، كالصلاة إذا اختل شرط من شروطها كستر العورة مثالا، فهي مفسدة، ولكن مصلحة الصلاة أعظم فتقدم مع وجود هذه المفسدة(٢٧).

وعليه لا تطبق هذه القاعدة إلا إذا تساوت المصالح والمفاسد في المنزلة، لأنه لا يمكن أن نأتي بعمل كله مصالح أو كله مفاسد، وأن وجدناه فنادرا ما يحدث. قال القرافي: (لو اختلط موتى المسلمين بالكفار، فإن كان عدد المسلمين أكثر أو تساووا صلى عليهم)(٢٨).

القاعدة الثانية: (إذا اتحد نوع المصلحة والمفسدة كان التفاوت بالقلة والكثرة)(٢٩).

من أمثلة ذلك:

⇦ قوله تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾(٣٠).

وجه الدلالة: هي أن القوم ما كانوا يعلمون بأمر الملك وظلمه، فما كان من الخضر إلا أن جعل عيبا في السفينة ليمنع الملك الظالم من أخذها(٣١).وبهذا يتضح أنه رجح بين المصلحة في بقائها، ومفسدة تضييعها بحسب القلة والكثرة، فأقدم على خرقها حفاظا عليها.

وهكذا المسلم في حياته كلها تواجهه اعمال فيه مصالح ومفاسد، ويحتاج للموازنة بينها فيكون ترجيحه للمصلحة والمفسدة بحسب القلة والكثرة وبذلك يستطيع أن يتعلم فقه الموازنة في معاملاته مع الناس(٣٢).

القاعدة الثالثة: قاعدة (تقديم المصلحة الغالبة على المفسدة النادرة)[٣٣].

ومعنى القاعدة: أنه لا يجوز تعطيل المصالح الغالبة لوقوع المفاسد النادرة، وقد تتفاوت الاسباب من حيث احتمالية افضائها إلى المفسدة والضرر، فمنها ما يترتب عليه الضرر قطعا، ومنها ما يكون ضرره ظنيا غالبا، ومنها ما يكون نادرا وقليلا، فيختلف حكمها تبعا لدرجة افضائها إلى المفسدة[٣٤].

من أمثلة ذلك:

- **قوله تعالى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[٣٥].**

وجه الدلالة: أنه دليل على الحكم بالظن؛ لأنه يجب السعي في اصلاح الفساد، وإذا وقع الفساد فيجب دفعه[٣٦].

- وكذلك الطهارة مثلا لو اشترطنا اليقين في طهارة الماء ما توضأنا لاحتمال النجاسة، وفي الصلاة لو اشترطنا فيها اليقين في استقبال القلبة ما أديناها لاحتمال مفسدة الانصراف اليسير عن جهة القبلة، وفي الزكاة لو كان اليقين شرطا ما دفعها لأحد لوجود مفسدة عدم اليقين في فقر الفقير[٣٧]. فكل ما يقوم به الانسان لو توقف عنه لوجود مفاسد هينة لا أثر لها، ما قام أحد بعمل.

وعليه أجاز الاسلام شهادة النساء فقط في بعض المواقف التي لا يوجد فيها الرجال مع احتمالية النسيان. وكذلك شهادة الغلمان الصغار في بعض المواقف ولا يوجد غيرهم مع احتمال مفسدة الكذب أو التخيل في الكلام[٣٨].

ثالثا: طريقة التخيير:

يقول العز بن عبد السلام: (إن كانت المصلحة أعظم من المفسدة حصلنا المصلحة مع التزام المفسدة، وإن استوت المصالح والمفاسد فقد يُتخيرُ بينهما، وقد يتوقف فيهما)[٣٩].أي بمعنى إذا تساوت المصالح والمفاسد في رتبة واحدة وعجزنا عن الجمع أو الترجيح بينهم، تخيرنا الأحسن.

- فمثلا عندما أمر الله بني اسرائيل بذبح البقرة قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾[٤٠].

دل الأمر على التخيير في ذبح أي بقرة[٤١]. وهذا دليل على أن تنفيذ الأمر فيه مصلحة، وذبح البقرة فيه مفسدة.

- وكذلك حال المسلم مخير بين الصوم والافطار في السفر، وبين الاتمام والقصر، وبين المسح على الخفين أو غسل الرجلين، وبين كفارة اليمين اطعام عشرة مساكين أو الكسوة أو تحرير رقبة[٤٢].

رابعا: طريقة التوقف:

إذا تساوت المصالح والمفاسد يتم الترجيح بينها، فإن عجز المسلم عن الترجيح والتخيير لجأ إلى التوقف[٤٣].

يقول القرافي: (كل من قدم على فعل يجب عليه التوقف حتى يعلم حكم الله فيه، فإن لم يفعل ذلك عصى معصيتين: بترك التعلم وبترك العمل، ولا يعذر بجهله)[٤٤].بمعنى أنه إذا خفيت مصالح العمل ومفاسده فلا نرجح حتى تظهر مصلحته الراجحة أو مفسدته الراجحة.

ولكن هذا التوقف يكون حالة نادرة ولا يصار إليه إلا بعد العجز. ولا يقصد بالتوقف ترك المصلحة، بل التوقف مؤقت حتى يزال التعارض بين المصلحة والمفسدة.

المطلب الثاني: المعنى العام والخاص للآية.

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾[٤٥].

أولا: هذه الآية هي جزء من الآية وردت في سورة المائدة؛ وهي مدنية وعدد آياتها ١٢٠ آية:

﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[٤٦].

ثانيا: سبب نزول الآية: أن خيلا من بكر بن وائل وردوا المدينة وقائدهم الحطم بن ضبعة البكري، وهو من نزلاء اليمامة، فترك خيله خارج المدينة، ودخل إلى النبي ﷺ فقال: (إلام تدعو). فقال رسول الله ﷺ: (إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة). فقال: (حسن ما تدعو إليه وسأنظر ولعلي أن أسلم وأرى في أمرك غلظة ولي من ورائي من لا أقطع أمرا دونهم). وخرج فمر بسرح المدينة فاستاق ابلا كثيرة ولحقه المسلمون لما أُعلموا به فلم يلحقوه، ثم أقبل الحطم في العام القابل، وهو عام القضية فسمعوا تلبية حجاج

اليمامة فقالوا: هذا الحطم وأصحابه ومعهم هديٌ هو مما نهبه من أبل المسلمين، فاستأذنوا رسول الله ﷺ فنهيهم. فنزلت الآية في النهي عن ذلك(٤٧).

ثالثا: المعنى العام للآية:

١) الواجب هو التعاون على البر والتقوى، لأن التعاون يولد المحبة والرغبة في العمل.

٢) الأمر في (وَتَعَاوَنُوا)؛ أمر لجميع الخلق بالتعاون على البر والتقوى، وهو يفيد الوجوب قطعا، كذلك النهي (وَلَا تَعَاوَنُوا) نهي لجميع الخلق، وهو يفيد التحريم.

٣) التعاون في هذه الآية لفظ عام يدخل تحته كل الأفراد سواء كانوا مسلمين أم كفار، وعليه فلا يجوز اباحة التعاون على الظلم بحجة أنهم كفار، فالغاية لا تبرر الوسيلة. ودليل ذلك ما ذكرناه من سبب نزول الآية.

٤) وسواء كانوا كفار أم مسلمين لا بد أن يكون التعاون على البر، ولأن البر يهدي إلى التقوى، وقد يكون سبب لقرب الكفار من الاسلام ودخولهم فيه.

رابعا: معنى البر والتقوى والإثم والعدوان.

- البر: هو أسم جامع ما يحبه الله ويرضاه، من الأعمال الظاهرة والباطنة من حقوق الله وحقوق الآدميين(٤٨).
- التقوى: أسم جامع لترك كل ما يكرهه الله ورسوله، من الأعمال الظاهرة والباطنة، وكل خصلة من خصال الخير المأمور بفعلها، أو خصلة من خصال الشر المأمور بتركها(٤٩).
- الإثم: المعاصي والكفر والعصيان والانتقام والتشفي(٥٠).
- العدوان: التعدي في حدود الله، والبدعة وظلم الناس(٥١).

وقد وضح النبي ﷺ معنى البر والإثم في الحديث الشريف:

- عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لَا أَدَعَ شَيْئًا مِنَ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ إِلَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ وَإِذَا عِنْدَهُ جَمْعٌ فَذَهَبْتُ أَتَخَطَّى النَّاسَ فَقَالُوا إِلَيْكَ يَا وَابِصَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكَ يَا وَابِصَةُ فَقُلْتُ: أَنَا وَابِصَةُ دَعُونِي أَدْنُو مِنْهُ فَإِنَّهُ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ أَدْنُوَ مِنْهُ فَقَالَ: لِي ادْنُ يَا وَابِصَةُ ادْنُ يَا وَابِصَةُ فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى مَسَّتْ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ فَقَالَ: يَا وَابِصَةُ أُخْبِرُكَ مَا جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنْهُ أَوْ تَسْأَلُنِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخْبِرْنِي قَالَ جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ قُلْتُ: نَعَمْ فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهَا فِي صَدْرِي وَيَقُولُ: يَا وَابِصَةُ اسْتَفْتِ نَفْسَكَ الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَاطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي الْقَلْبِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ(٥٢).

- عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ النَّاسُ عَلَيْهِ(٥٣).من خلال الحديثين يتبين أن البر له معنيان(٥٤):

الأول: يأتي بمعنى الخلق الحسن والاحسان، ومنه الاحسان إلى الوالدين ولهذا لما سئل رسول الله ﷺ عن أحق الناس بالبر؟ فقال: (أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ)(٥٥). وفي رواية (ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ)(٥٦).

الثاني: أن يراد به فعل جميع الطاعات الظاهرة والباطنة، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾(٥٧).

المبحث الثاني: التعاون في ضوء الموازنة بين المصالح والمفاسد

المطلب الأول: التعاون مفهومه فضله فوائده

- مفهوم التعاون: التعاون في اللغة هو من عون وأعان أي ساعده على شيء، وتعاون القوم أي عاون بعضهم البعض(٥٨).

أما في الاصطلاح: قال الغزالي في معنى التعاون: هو: (الحث عليه وتسهيل طرق الخير وسد سبل الشر والعدوان)(٥٩).وقيل معناه: أن يظاهر المسلم أخاه ويعينه في فعل الخيرات، وعلى طاعة الله عز وجل وتجنب المعاصي(٦٠).

- فضل التعاون من خلال الكتاب والسنة: ما جاء في الكتاب:

١) قال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۞ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۞ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾(٦١).

٢) قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾(٦٢).

٣) قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾(٦٣).

وجه الدلالة: أن التعاون واجب على جميع الخلق، حتى يعن بعضهم البعض، وعليه فلا بد من اجتماع المسلمين على دينهم، وإتلاف قلوبهم حتى يتمكنون من كل أمر من الامور، ويحصل لهم من المصالح التي تتوقف على ائتلافهم ما لا يمكن عدها، من التعاون على البر والتقوى(٦٤).قال ابن كثير: (يأمر الله تعالى عباده المؤمنين بالمعاونة على فعل الخيرات، وهو البر، وترك المنكرات وهو التقوى، ويناهم عن التناصر على الباطل، والتعاون على المآثم والمحارم)(٦٥).

ما جاء في السنة:

١) أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ)(٦٦).

قال ابن البطال: (الحديث حض على التعاون، وحسن التعاشر، والألفة، والستر على المؤمن، وترك التسمع به، والاشهار لذنوبه)(٦٧).

٢) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» [ص:١٢٩]، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: «تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ)(٦٨).

قال ابن البطال: (والنصرة عند العرب: الاعانة والتأييد. وقد فسره رسول الله ﷺ نصر الظالم منعه من الظلم؛ لأنه إذا تركته على ظلمه ولم تكفه عنه أداه ذلك إلى أن يقتص منه؛ فمنعك له مما يوجب عليه القصاص نصره، وهذا يدل من باب الحكم بالشيء، وتسميته بما يؤول إليه...)(٦٩).

٣) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ المُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا) وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ(٧٠).

٤) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى)(٧١).

٥) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، خَيْرٌ مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ)(٧٢).

⬅ فوائد التعاون:

١) استفادة كل فرد من خبرات وتجارب الآخرين في شتى مناحي الحياة.

٢) اظهار القوة والتماسك.

٣) تنظيم الوقت وتوفير الجهد.

٤) رفع الظلم عمن وقع عليه ـ جماعة وأفراد ـ وسهولة التصدي لأي أخطار تواجه الانسان من حوله.

٥) تقاسم الحمل وتخفيف العبء، وسهولة انجاز الاعمال الكبيرة التي لا يقدر عليها الأفراد.

٦) يعد من أهم ركائز النجاح والتفوق، كما أنه يقضي على الأنانية وحب الذات.

٧) هو ثمرة من ثمار الايمان، وأحد أسباب نيل محبة الله ورضاه.

٨) يزيل الضغائن والحقد والحسد من القلوب، ويولد سلامة الصدر ويكسب حب الخير للآخرين.

٩) يساعد الفرد على بذل المزيد من الجهد والقوة، كما ويسرع من عجلة التطور العلمي والتقدم التقني.

١٠) يحقق أكبر الاستثمارات، ويحد من الازدواجية في العمل.

١١) استغلال الملكات والطاقات المهدرة لما فيه مصلحة الفرد والمجتمع.

المطلب الثاني: التعاون في اقامة المصالح واماتت المفاسد

سأتكلم في هذا المطلب عن بعض التطبيقات في ميدان التعاون الذي نعيشه وفق منظومة الحياة المعاصرة، وربطه بقواعد الموازنة بين المصالح والمفاسد.

القاعدة الاولى: (درء المفاسد مقدم على جلب المصالح)

الآية ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ تدخل تحت عنوان هذه القاعدة وتخرج منها تطبيقات كثيرة سأذكر بعض منها:

الاولى: التعاون على الرشوة: قد يعتقد صاحبها أنه فيها مصلحة له ولعائلته، ولكن مفسدتها أعظم، لأن فيها تجاوز الحدود، والتعدي على حقوق الآخرين، حتى وإن كان الطرفان متفقان على ذلك، ويدخل في باب التعاون على الإثم الوسيط بين الراشي والمرتشي الذي يكون حقلة وصل بين الطرفين.

الثانية: التعاون على الغش: ان مفاسده أعظم من مصالحه، كما أن مصلحة الغش قد تكون وقتية ولا قيمة لها، إلا أن أثر مفاسدها عظيمة ومؤثرة على المجتمع؛ مثل الغش في مجال التجار والبيع، الغش في مجال التربية والتعليم، الغش في مجال الصناعة، الغش في المفاصل الادارية.... إلخ.

الثالثة: أكل المال ظلما: هذه أيضا لا تخلو عن سابقتها من مصلحة وقتية لا قيمة لها مقابل مفسدة عظيمة على المجتمع، ونجد تطبيقات كثيرة في واقعنا المعاصر؛ منها سائق الأجرة الذي يطيل المسافة ليأخذ أجرة أكثر، العامل الذي يقصر في وقت عمله حتى يطلب وقت اضافي ليزيد من أجرة عمله، المدرس الذي يقصر في تدريسه للطلاب حتى يلجأ طلابه إلى الخصوصي... وهكذا.

القاعدة الثانية: (إذا اتحد نوع المصلحة والمفسدة كان التفاوت بالقلة والكثرة)

المسألة الاولى: التعاون في ظل الجمعيات والمؤسسات والتعليمية والعلمية.

كان الصحابة رضوان الله عليهم في عهد النبي ﷺ، يتعاونون على البر والتقوى من غير ارتباط بعهد ونظام بشري، كما هو الشأن في الجمعيات والمؤسسات التعليمية، وكان عهد الله وميثاقه مغنيا لهم عن غيره، وقد شهد الله تعالى لهم بقوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾(٧٣). ولما انتهى عهد الصحابة وتابعيهم وتابعي تابعيهم، فسدت الذمم، ونكث العهد، فصرنا بحاجة إلى تأليف جمعيات خاصة بنظام خاص لأجل جمع طوائف المسلمين وحملهم على اقامة الواجب: التعاون على البر والتقوى(٧٤).

والسبب أن في هذا العصر قلما تجد أحد يعينك على فعل الخير أو عمل البر، إذا لم يكن مرتبطا معك في جمعية ألفت لعمل معين، وعليه فإقامة الواجب لما كان مرتبط بإنشاء هذه المؤسسات فلابد أن يكون انشاءها واجب، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

وكل واجب فهو مصلحة للعباد، والمصلحة تقاس بالعموم لا بالخصوص، فمصلحة انشاء هذه الجمعيات مصلحة عامة للجميع إن كانت مبنية على فعل البر وضمن تعاليم الاسلام، وإن كانت فيها شيء من المفسدة مثل ما يظهر في الواقع من معوقات كحب الذات، وحب الظهور، والتنافس على أمور الدنيا، ولكن كل هذا لا يساوي شيء أمام مصلحة كبيرة فيها نفع للناس كافة.

المسألة الثانية: اختلاط الرجال مع النساء من أجل التعاون في ظل التعليم.

أصبح في وقتنا الحاضر كل المؤسسات التعليمية، تعمل تحت مسمى الاختلاط ـ الرجال مع النساء ـ ولا يمكن فصل الرجال عن النساء في أي عمل من الأعمال، لأن بعضهم يكمل الآخر، ودليل قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾(٧٥).

واجتماع الرجال مع النساء في المكان الواحد والعمل الواحد قد يتسبب الوقوع بالزنى، إلا أن هذه المفسدة مرجوحة وضعيفة، لأنها واقعة ضمن دائرة الاحتمال، والاحتمال ليس بالقطعي، أمام مصلحة قوية وقطعية وهي التعاون فيما بينهم من أجل تيسير العمل، وتوفير المصالح، وإظهار التناصر، فالتعاون على البر والتقوى يوجب على الناس أن يعين بعضهم بعضا على كل عمل من أعمال البر التي تنفع الناس أفرادا وأقواما في دينهم ودنياهم، بل وكل عمل يدفعون به المفاسد والمضار عن أنفسهم فهو عمل بر وخير(٧٦).

وعليه فمصلحة تعاون الرجال مع النساء أكبر وأكثر من مفسدة الاختلاط فيما بينهم، ولهذا رجحت هذه المصلحة العظيمة أمام مفسدة ضعيفة.

القاعدة الثالثة: (تقديم المصلحة الغالبة على المفسدة النادرة)

هذه القاعدة تدعو غلى كل تعاون على البر والتقوى، ولا ننظر إلى أي مفسدة محتملة الوقوع، أو قد تقع لكن نادرا. من ذلك:

المسألة الاولى: التعاون على تعليم الناس وتبليغ الرسالة:إن تبليغ الرسالة وتعليم الناس واجب على كل مسلم ومسلمة، بدليل قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾(٧٧).

وكذلك فإن سيدنا موسى عليه السلام قد سأل الله تعالى أن يرسل معه أخاه هارون إلى فرعون لتبليغ الرسالة، وقد علل ذلك بقوله ﴿كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا ۞ وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا﴾(٧٨). بمعنى أن التعاون على أداء الرسالة وتعليم الناس سيقلل من الاشتغال بضروريات الحياة، فيتمكن من تقاسم العمل الضروري لحياتهم فيقل زمن الاشتغال بالضروريات، وتتوفر الاوقات لأداء الرسالة، من أجل التبليغ والتعليم(٧٩).

المسألة الثانية: مجالس العلم:

ذكر في القرآن الكريم مجالس الرسول ﷺ بقوله تعالى: ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا﴾[٨٠].

فالآية تدل على الأمر بالتفسح في مجلس النبي ﷺ وهي دالة على الوجوب، ولكن قد يستفاد منها في مجالس المسلمين المحمودة أو الداعية إلى أنواع الخير والبر، فهو من مكملات واجب التحاب بين المسلمين إذا ما قوبلت على صاحب المكان بالمضايقة في الدلوس، لكن هذه المضايقة لا تساوي شيئا إذا ما قوبلت أمام مصلحة التحاب بين المسلمين أو مصلحة سماع العلم او التعلم إلى غير ذلك.

وعليه فإن كل مجلس فيه أمر مهم في شؤون الدين أو التعلم، فمن حق المسمين أن يحرصوا على اعانة بعضهم البعض على حضور هذا المجلس، قياسا على مجالس النبي ﷺ، وعلته التعاون على المصالح.

الخاتمة:

١) التعليم عملية تهدف إلى اكتساب الشخص المتعلم الأسس العامة للمعرفة.

٢) التعليم يكون بطريقة منظمة ومقصودة وبأهداف محددة ومعروفة.

٣) عند تعارض المصالح والمفاسد تدخل طرق الموازنة لترجيح أحدهما على الآخر.

٤) طرق الموازنة هي: طريقة الجمع، طريقة الترجيح، طريقة التخيير، وطريقة التوقف.

٥) التعاون هو أن يظاهر المسلم أخاه ويعينه في فعل الخيرات، وعلى طاعة الله عز وجل وتجنب المعاصي.

٦) قد يخل التعاون على الإثم في باب التعليم من جانب الرشوة والغش وأكل المال الحرام.

٧) وقد يدخل التعاون على البر في باب التعليم من جانب انشاء المؤسسات التعليمية ومجالس العلم وكافة سبل وطرق التعليم الحديثة.

هوامش البحث

---

[١] : سورة المائدة من الآية ٢.

[٢] : قواعد المصلحة والمفسدة عند شهاب الدين القرافي: ص ١٢٠.

[٣] : ينظر: المعجم الوسيط: ٢/ ١٠٢٩؛ لسان العرب: مادة [وزن]: ص ٣٣٧.

[٤] : سورة الحجر من الآية ١٩.

[٥] : نظرية الموازنة بين المنافع والمضار في اطار القانون العام: محمد عبد رب النبي حسنين محمود، نشر دار السلام، سنة ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ط١: ص٢٨.

[٦] : الموازنة في الترجيح بين المصالح والمفاسد دراسة تطبيقية في السيرة النبوية: د. عادل حسين علي بن بحلق، مجلة كلية الدراسات الاسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، المجلد الأول، العدد (٣٤): ص ٢٣.

[٧] : ينظر: الصحاح: مادة [صلح] : ١/ ٣٨٣؛ لسان العرب: مادة [صلح]: ٢/ ٥١٦.

[٨] : ينظر: ضوابط المصلحة في الشريعة الاسلامية: البوطي: ص ٢٣.

[٩] : المستصفى: الغزالي: ١/ ١٧٤.

[١٠] : مقاصد الشريعة: لابن عاشور: ص ٢٧٨.

[١١] : الموافقات: الشاطبي: ٢/ ٤٤.

[١٢] : لسان العرب: مادة [فسد]: ٣/ ٣٣٥.

[١٣] : ينظر: الكليات: ١/ ١٥٤.

[١٤] : ينظر: تاج العروس: [مادة علم]: ٣٣/ ١٢٨ - ١٢٩.

[١٥] : ينظر: التعاريف: ص ١٠٢.

[١٦] : ينظر: قواعد الأحكام: العز بن عبد السلام: ١/ ١١٠.

[١٧] : سورة البقرة من الآية ١٩٨.

[١٨] : ينظر: بحث فقه الموازنة بين المصالح والمفاسد: د. ياسر محمد عبد الرحمن، مجلة مجمع بجامعة المدينة العالمية - ماليزيا، العدد (١١)، سنة ٢٠١٥م: ص ٢٧١.

[١٩] : البحر المحيط: ٧/ ٢٨٠.

[٢٠] : الاشباه والنظائر: ١/ ٨٧.

[٢١] : سورة الانعام من الآية ١٠٨.

[٢٢] : ينظر: تفسير القرطبي: ٢/ ٥٨.

[٢٣] : سورة البقرة من الآية ٢١٩.

[٢٤] : ينظر: تفسير القرطبي: ٣/ ٦٠؛ قواعد الاحكام: ١/ ٨٣.

[٢٥] : صحيح البخاري: كتاب الاستئذان، باب قول الله تعالى يا ايها الذين أمنوا، رقم الحديث (٥٧٦١).

[٢٦] : ينظر: نيل الاوطار: ٥/ ٣٧٤؛ فتح الباري: ٥/ ١١٣.

[٢٧] : الاشباه والنظائر: ١/ ٨٧.

[٢٨] : الذخيرة: القرافي: ٢/ ٤٧٢.

[٢٩] : بحث فقه الموازنة بين المصالح والمفاسد: ص ٢٧٤.

[٣٠] : سورة الكهف الآية ٧٩.

[٣١] : ينظر: تفسير القرطبي: ١١/ ٣٥؛ قواعد الاحكام: ١/ ٩٢.

[٣٢] : بحث فقه الموازنة بين المصالح والمفاسد: ص ٢٧٥.

[٣٣] : الذخيرة: ١٠/ ٢١٠.

[٣٤] : ينظر: قواعد الاحكام: ١/ ٨٥.

[٣٥] : سورة البقرة الآية ١٨٢.

[٣٦] : ينظر: أحكام القرآن: لابن العربي: ١/ ١٣٧.

[٣٧] : ينظر: بحث فقه الموازنة بين المصالح والمفاسد: ص ٢٧٦.

[٣٨] : ينظر: الفروق: ٤/ ٢١٦.

[٣٩] : قواعد الاحكام: ١/ ٩٨.

[٤٠] : سورة البقرة من الآية ٦٧.

[٤١] : ينظر: أحكام القرآن: الجصاص: ١/ ٤٩.

[٤٢] : ينظر: أحكام القرآن: لابن العربي: ٢/ ١٥٧.

[٤٣] : ينظر: قواعد الاحكام: ١/ ٤.

[٤٤] : الذخيرة: ٣/ ٣٤٣.

[٤٥] : سورة المائدة من الآية ٢.

[٤٦] : سورة المائدة الآية ٢.

[٤٧] : ينظر: تفسير ابي السعود: ٣/ ٤؛ التحرير والتنوير: ٦/ ٨٣ ـ ٨٤.

[٤٨] : ينظر: تفسير السعدي: ص ٢١٩.

[٤٩] : ينظر: تفسير السعدي: ص ٢١٩.

[٥٠] : ينظر: البحر المحيط: ٤/ ١٧٠.

[٥١] : ينظر: البحر المحيط: ٤/ ١٧٠.

[٥٢] : مسند أحمد (ط٢ الرسالة): رقم الحديث (١٨٠٠١)، ٢٩/ ٥٢٧.

[٥٣] : مسند أحمد (ط٢ الرسالة): رقم الحديث (١٧٦٣٣): ٢٩/ ١٨١.

[٥٤] : ينظر: جامع العلوم والحكم: ٢/ ٩٧ ـ ٩٨.

[٥٥] : صحيح مسلم: رقم الحديث (٢٥٤٨): ٤/ ١٩٧٤.

[٥٦] : المعجم الكبير للطبراني: رقم الحديث (٩٥٩): ١٩/ ٤٠٥.

[٥٧] : سورة البقرة من الآية ١٧٧.

[٥٨] : ينظر: مختار الصحاح: مادة (عون): ص ٢٢٢؛ المعجم الوسيط: ٢/ ٦٣٨.

[٥٩] : احياء علوم الدين: ٢/ ٣٠٧.

[٦٠] : ينظر: نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم: ٣/ ١٠١٠.

[٦١] : سورة العصر الآيات: ١ . ٣.

[٦٢] : سورة المائدة الآية ٢.

[٦٣] : سورة آل عمران الآية ١٠٣.

[٦٤] : ينظر: تفسير السعدي: ص ١٤١.

[٦٥] : تفسير ابن كثير: ٢/ ١٢.

[٦٦] : صحيح البخاري: رقم الحديث (٢٤٤٢): ٣/ ١٢٨.

[٦٧] : شرح صحيح البخاري: لابن البطال: ٦/ ٥٧١.

[٦٨] : صحيح البخاري: رقم الحديث (٢٤٤٤): ٣/ ١٢٨.

[٦٩] : شرح صحيح البخاري: لابن البطال: ٦/ ٥٧٢.

[٧٠] : صحيح البخاري: رقم الحديث (٤٨١): ١/ ١٠٣.

[٧١] : صحيح مسلم: رقم الحديث (٢٥٨٦): ٤/ ١٩٩٩.

[٧٢] : الادب المفرد: رقم الحديث (٣٨٨): ص ١٤٠.

[٧٣] : سورة آل عمران من الآية ١١٠.

[٧٤] : ينظر: تفسير المنار: ٦/ ١٠٨ ـ ١٠٩.

[٧٥] : سورة التوبة الآية ٧١.

[٧٦] : ينظر: أضواء البيان: ٣/ ٢٣.

[٧٧] : سورة آل عمران من الآية ١١٠.

[٧٨] : سورة طه الآية: ٣٣ ـ ٣٤.

[٧٩] : ينظر: التحرير والتنوير: ١٦/ ٢١٤.

[٨٠] : سورة المجادلة من الآية ١١.